



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد وفق رؤيته التجديدية وتقييمها في ضوء مواقف علماء الأصول

Restructuring the science of jurisprudence according to Ibn Rushd according to And its evaluation in the light of the positions of the scholars his innovative vision of assets

د. عبد الرحمن خلفة

ar-khelfa@hotmail.fr

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة

تاريخ القبول: 2022/09/27

تاريخ الارسال: 2022/03/26

I. الملخص

يعالج المقال موضوع (إعادة بناء علم أصول الفقه عند ابن رشد وفق رؤيته التجديدية وتقييمها في ضوء موقف علماء الأصول)؛ ليجيب عن إشكالية تتمحور حول مدى إسهام ابن رشد في التجديد الأصولي، من خلال نظريته في إعادة البناء الهيكلي لهذا العلم؟ بقراءة نقدية تتوسل بالمنهج التحليلي والمنهج المقارن، وذلك عبر محورين؛ حيث خصصنا الأول لمسلك إعادة البناء الهيكلي لعلم أصول الفقه عند ابن رشد في ضوء تصنيفه للعلوم، والثاني لتقييم مسلكه في ضوء موقف الأصوليين، وختمنا المقال بخاتمة، ومن أهم نتائج البحث أن ابن رشد مجدد أصولي انطلق من نظريته في تصنيف العلوم؛ لإعادة هيكلة علم أصول الفقه، ورأى أنه ينحصر في دلالات الألفاظ وطرق الاستنباط،

الكلمات المفتاحية: التجديد، هيكلة، تصنيف، دلالات، آلة

I. ABSTRACT:

This article (Restructuring the science of jurisprudence according to Ibn Rushd according to his innovative vision and its evaluation in the light of the position of the scholars of assets).It revolves around the problem of Ibn Rushd's contribution to the renewal, through the structural reconstruction of this science?Criticism that appeals to the analytical and comparative method, and that through two axes: We devoted the first to the course of structural reconstruction of his science of jurisprudence in the light of his classification of sciences, and the second to evaluate his course. We conclude the article with a conclusion



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

Keywords: renewal, structuring, classification, semantics, machine**1- المقدمة**

على الرغم من أن أبا الوليد بن رشد الحفيد (ت595هـ) يعد فقيها أصوليا كبيرا؛ ترك أثره في هذين العلمين مؤلفا ومجتهدا وقاضيا؛ إلا أن الكثير من الدراسات التي انصبت على تراثه العلمي أبرزت الجانب الفلسفي منه، وبدرجة أقل الجانب الكلامي؛ وأغفلت جهوده التجديدية في علم أصول الفقه؛ فلا نكاد نجد له ذكرا مع كبار المجددين في هذا العلم؛ بل قد ينكر البعض على ابن رشد التجديد، أو الإسهام بآراء أصولية؛ فلا تذكر آراؤه في مقولات علماء أصول الفقه وترجيحاتهم؛ رغم أن له فضل السبق في تجديد الكثير من قضايا علم الأصول؛ لذلك يأتي هذا المقال الموسوم ب (إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد وفق رؤيته التجديدية وتقييمها في ضوء موقف علماء الأصول)؛ ليجيب عن إشكالية تتمحور حول مدى إسهام ابن رشد في التجديد الأصولي، من خلال نظريته في إعادة البناء الهيكلي لهذا العلم؛ بقراءة نقدية تتوسل بالمنهج التحليلي والمنهج المقارن، وقد حاول محقق كتاب (الضروري في علم أصول الفقه) رشيد بنعلي في مقدمة تحقيقه عرض نتف من معالم التجديد الرشدي في هذا العلم في ثنايا محاوراته للغزالي وتلخيصه لكتابه (المستصفي)؛ لكن ما عرضه الباحث منذ ثلاثين سنة -على أهميته- لم يكن متعمقا في جهد هذا العالم، كما لم يكن مقارنا بغيره من المجددين؛ فما أورده أقرب إلى الاستنتاجات الأولية مما قرأ، وعلى الدرب نفسه سار محمد علال سيناصر الذي لم يخرج عما قرره من سبق في تصديره لكتابه؛ وعلى الرغم من بعض المآخذ التي نسجلها عليهما في بعض استنتاجاتهما؛ إلا أننا نقر بأن عملهما، شكل إضاءات لفتت الانتباه لوجود جهد رشدي في تجديد علم أصول الفقه ينبغي الاشتغال عليه وإبرازه؛ وهذا هو المسعى الذي نرومه من هذا المقال في ضوء الإشكالية السابقة مفترضين أن ما قام به، وإن وجدت مقولات أصولية تعضده إلا أنه شكل سابقة تجديدية في تاريخ علم أصول الفقه، بينما سنتجاوز بعض الجوانب الأخرى مما قد يعده البعض تجديدا ولا نراه كذلك؛ بل هو مجرد اختيارات أصولية رشدية لا ترقى إلى مستوى التجديد؛ وقد وضعنا خطة قسمنا بموجبها المقال إلى محورين؛ خصصنا المحور الأول لعرض مسلك إعادة البناء الهيكلي لعلم أصول الفقه عند ابن رشد في ضوء تصنيفه للعلوم، وخصصنا المحور الثاني لعرض تقييم مسلك ابن رشد في إعادة هيكلة علم أصول الفقه في ضوء موقف الأصوليين، ونختتم المقال بخاتمة نعرض فيها نتائج البحث.

2. إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد في ضوء تصنيفه للعلوم



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفه

لقد حرص ابن رشد أثناء تلخيصه لكتاب المستصفى للغزالي على نقد الأجزاء المشكلة لعلم الأصول التي قررها صاحب المستصفى، بنقد علمي رصين أفضى به إلى إعادة بناء هذا العلم وتحديد موضوعه المميز له؛ لكنه قبل ذلك عمد إلى وضع تصنيف للعلوم لتكون إعادة بنائه له في ضوء هذا التصنيف؛ وذلك، وفق ما يأتي:

2. 1. تصنيف العلوم عند ابن رشد

لقد حظي موضوع تصنيف العلوم بحيز كبير في تاريخ العلوم والفنون في الحضارة الإسلامية؛ ولم يكد الاشتغال به ينقطع منذ القرون الأولى؛ حيث بدا وأن المسلمين أبوا الوقوف عند حدود ما تلقوه من تصنيفات الحضارات السابقة أو المجاورة، على أهميتها؛ بل أسهموا بتصنيفات جديدة راعت ما يتوخونه من نظرية المعرفة وفلسفة العلوم، وما يسعون لطرحة على العالم من علوم ومعارف جديدة مصدرها الوحي؛ وليس مجرد العقل والتجربة الإنسانية الطبيعية والاجتماعية، ليعزوا بذلك حضورهم في تراث الإنسانية وتفاعلهم الإيجابي مع منجزاتها الحضارية.

والذين أسهموا في مثل هكذا مشروع معرفي كثر، منهم: ابن حيان والكندي والرازي والخوارزمي والفارابي وابن سينا وابن حزم، والغزالي وابن خلدون وغيرهم (ابن حزم، 1983؛ بن حمادة، 2017، ص ص 61-82؛ عطية، 1991؛ الغزالي، 1993، ص 355؛ الفارابي، 1949). وقد سعى كل هؤلاء وغيرهم إلى عرض تقسيم للعلوم والفنون يبدو فيها مضيئا عن سبقه ومخترعا، وساعيا للجمع والاستقراء في حدود علوم عصره وما ورثه، وقد تجلّى حضور البعد الديني في جهد العلماء المسلمين؛ بخلاف غيرهم من علماء سائر الحضارات والأمم، حيث حرص كل عالم مسلم تصدى للتصنيف على أفراد حيز في تصنيفه للعلوم الإسلامية التي تجد مرجعيتها في الوحي، بل إن بعضهم قارب كل العلوم من منظور الوحي.

في خضم هذا المسعى العلمي؛ نجد إسهام ابن رشد بشكل متميز؛ فعلى الرغم من أن تصنيفه جاء في ثنايا تلخيص كتاب الغزالي؛ إلا أنه لم يلتزم بالتصنيف الذي وضعه الغزالي نفسه في متن كتابه؛ فعمد إلى وضع تصنيف للعلوم من وجهة نظره المعرفية؛ ليبني عليها بعدئذ تصوره لتجديد علم أصول الفقه والإسهام باختراع فيه؛ معتمدا الغاية من المعرفة معيارا للتقسيم، فقال: (إن المعارف والعلوم ثلاثة أصناف:

1- إما معرفة غايتها الاعتقاد الحاصل عنها في النفس فقط، كالعلم بحدث العالم، والقول بالجزء الذي لا يتجزأ، وأشباه ذلك.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

2- وإما معرفة غايتها العمل، وهذه منها كلية وبعيدة في كونها مفيدة، للعمل، فالجزئية كالعلم بأحكام الصلاة والزكاة وما أشبههما، من جزئيات الفرائض والسنن، والكلية كالعلم بالأصول التي تبني عليها هذه الفروع من الكتاب والسنة والإجماع. والعلم بالأحكام الحاصلة عن هذه الأصول على الإطلاق وأقسامها، وما يلحق بها من حيث هي أحكام.

3- وإما معرفة تعطي القوانين والأحوال التي بها يتسدد الذهن نحو الصواب في هذين المعرفتين؛ كالعلم بالدلائل وأقسامها، وبأي أحوال تكون دلائل وبأيها لا، وفي أي المواضع تستعمل النقلة من الشاهد إلى الغائب وفي أيها لا، وهذه فلنسمها سبارا أو قانونا، فإن نسبتها إلى الذهن كنسبة البركار والمسطرة إلى الحسن فيما لا يؤمن أن يغلط فيه) (ابن رشد، 1994، ص ص 34-35).

وقد يبدو في الظاهر أن هذا التصنيف لا يتعدى مجاله العلوم الإسلامية وما يدور في فلكها، إلا أن النظرة الفاحصة لهذا التصنيف، والمعياري المعتمد فيه، يجعل منه تصنيفا علميا عاما، يمكن أن ينسحب على كل العلوم، لتصنيف في ضوءه؛ سواء تلك التي عاصرها ابن رشد، أو التي ظهرت بعده؛ لأن الركون إلى الغاية من أي علم وجعلها معيارا للتصنيف يبقينا في دائرة الموضوعية العلمية، والصرامة الأكاديمية والدقة المعرفية، بخلاف باقي التصنيفات؛ التي قد يضيق نطاقها عن حصر بعض العلوم التي لا تجد لها إدراجا في ذلك التصنيف أو معيارا من معاييره، فالتصنيف الرشدي يسع كل العلوم؛ النظرية، والعملية والمعيارية الآلية.

واعتبار الغاية معيارا للتصنيف يعين على تحديد العلم جيدا بماهيته وموضوعه؛ لأن (التَّعْرِيفَ لِلْعِلْمِ إِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ جِهَةِ وَحْدَةِ الْمَوْضُوعِ أَوْ الْغَايَةِ أَوْ كِلْتَيْهِمَا) (الغزالي، 1993، ص 7)

ولئن كان تصنيف العلوم في ضوء مصادرها؛ بين الوحي والعقل والتجربة الطبيعية والإنسانية، قد لا يقل أهمية؛ إلا أن ابن رشد خالف من سبقه من العلماء؛ فاكتفى بعرض مفردات وموضوعات العلوم دون أسمائها؛ ليمهد للغرض المتوخى من قبله من هذا التقسيم؛ لذا نحسب أن تصنيف ابن رشد يعد تصنيفا ذا طابع كوني علمي موضوعي يؤهله للاحتضان من قبل كل الحضارات.

2. 2 مسلك إعادة البناء الهيكلي لعلم أصول الفقه عند ابن رشد

بعد أن أنهى ابن رشد تصنيف العلوم شرع في إعادة البناء الهيكلي لعلم أصول الفقه في ضوء تصنيفه؛ فقد دأب علماء أصول الفقه؛ على تقسيم مباحث الأصول إلى أربعة محاور؛ رأوا أنها مستوعبة لمضامينه؛ وهي: الحكم، وأصول الأحكام،



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

ودلالات الألفاظ أو طرق الاستنباط، والاجتهاد والتقليد ومسائل التعارض والترجيح. وجل كتب علم أصول الفقه المتداولة تنحو هذا النحو الذي تجلى أكثر في كتاب الغزالي *المستصفي* الذي يعد رابع أربعة كتب تعد أصول هذا العلم حسبما قرره ابن خلدون (د.ت)، الذي يقول: (وكملة صناعة أصول الفقه بكماله، وتهذبت مسائله، وتمهدت قواعده، وعُني الناس بطريقة المتكلمين فيه. وكان من أحسن ما كتب فيه المتكلمون كتابه البرهان لإمام الحرمين، والمستصفي للغزالي، وهما من الأشعرية، وكتاب العهد لعبد الجبار وشرحه المعتمد لأبي الحسين البصري وهما من المعتزلة. وكانت الأربعة قواعد هذا الفن وأركانه. ثم لخص هذه الكتب الأربعة فحلان من المتكلمين المتأخرين وهما الإمام فخر الدين بن الخطيب في كتاب المحصول وسيف الدين الآمدي في كتاب الأحكام). (ص 371)؛ حيث قسم كتابه 'الأربعة أقطاب' يتضمن كل قطب محورا من هذه المحاور، وهي: الأحكام، والأدلة، طريق الاستثمار، والمستثمر وهو المجتهد' (الغزالي، ص 7)، ويقول عضد الدين الإيجي (2004): (.. وبهذا الاعتبار كانت أجزاءه مباحث الأدلة والاجتهاد والترجيح، ونظر بعضهم إلى أن من المباحث المتعلقة بالإثبات ما يرجع إلى أحوال الأحكام فجعل موضوعه الأدلة والأحكام وصارت الأبواب أربعة) (ص 23، ج 1).

وهذا التقسيم جاء متناغما وتعريفهم لأصول الفقه بأنه: (معرفة دلائل الفقه إجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد) (الأسنوي، 1999، ص 7، ج 1). ولم يكده أحد يشذ عن هذا التقسيم الذي تلقاه علماء الأصول المحدثون وتبنوه على مستوى الدرس الأصولي.

بيد أن ابن رشد، وبعد عرضه لتصنيف الجديد للعلوم سيسعى إلى إعادة هيكلة أصول الفقه وتصنيفه مجددا؛ حيث وقف مطولا عند التقسيم الموروث لعلم أصول الفقه بالتحليل والنقد في ضوء معياره الذي وضعه في تصنيف العلوم، وهو الغرض المتوخى منها؛ فأعاد التحقيق في ماهية علم أصول الفقه ودوره المتوخى منه حين التأسيس له؛ باعتباره علما من علوم الآلة، ومجموعة قواعد مرشدة للمجتهد وعاصمة له من الخطأ في الاستنباط والاجتهاد؛ فأفضى به تحقيقه ونقده إلى رفضه؛ ما يعني انضواء علم أصول الفقه في القسم الثالث من أقسام التصنيف الرشدي السابق.

فبعد أن ذكر ابن رشد (1994) أن (أجزاء هذه الصناعة.. أربعة أجزاء؛ فالجزء الأول يتضمن النظر في الأحكام، والثاني في أصول الأحكام، والثالث في الأدلة المستعملة في استنباط حكم حكم عن أصل أصل وكيف استعمالها، والرابع النظر في شروط المجتهد) (ص 36)، فأكد أن علم أصول الفقه باعتباره (الآلة المنطقية التي يضبط بها الفقيه أو المفتي أحكامه



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

وفتاويه.. لأن أصول الفقه من علوم الآلة وليس هو بالعلم النظري ولا بالعلم العملي) على حد قول العلوي في تحقيقه للكتاب (ابن رشد، 1994، ص 24)؛ يكاد ينحصر في المحور الثالث؛ فقال: (وأنت تعلم مما تقدم من قولنا في غرض هذه الصناعة، وفي أي جنس من أجناس العلوم هي داخلة؛ أن النظر الخاص بها إنما هو في الجزء الثالث من هذا الكتاب؛ لأن الأجزاء الأخرى من جنس المعرفة التي غايتها العمل..، والنظر الصناعي يقتضي أن يفرد القول في هذا الجزء الثالث، إذ هو مباين بالجنس لتلك الأجزاء الأخرى..) (ابن رشد، 1994، ص 36).

فيرى بعض الباحثين أن (علم أصول الفقه عند الغزالي علم جزئي. يندرج تحت المقدمات والمبادئ الكلامية التي تشكل الكل بالنسبة إليه) (بنعلي، 2016، ص 5)، مشيراً بذلك لقول الغزالي (1993): (فَالْعِلْمُ الْكُلِّيُّ مَنْ لَعُلُومِ الدِّينِيَّةِ هُوَ الْكَلَامُ وَسَائِرُ الْعُلُومِ مِنَ الْفِقْهِ وَأُصُولِهِ وَالْحَدِيثِ وَالتَّفْسِيرِ عُلُومٌ جُزْئِيَّةٌ.. فَإِذَا الْكَلَامُ هُوَ الْمُتَكَفَّلُ بِإِثْبَاتِ مَبَادِي الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ كُلِّهَا، فَهِيَ جُزْئِيَّةٌ بِالْإِضَافَةِ إِلَى الْكَلَامِ، فَالْكَلَامُ هُوَ الْعِلْمُ الْأَعْلَى فِي الرَّثْبَةِ إِذْ مِنْهُ التُّزُولُ إِلَى هَذِهِ الْجُزْئِيَّاتِ)، (ص 6-7)؛ بينما يرى أن (ابن رشد يقدم رأياً آخر أكثر صرامة على هذا العلم، إذ يعتبره تابعا للفقه؛ بل يدعو إلى حصر موضوعه في أدلة الأحكام، بالتالي يمكننا القول إن النقطة المفصلية في الاختلاف بين الشاطبي وابن رشد، هي اعتبار هذا الأخير أن تسمية علم الأصول بهذا الاسم تسمية علم بجزء منه، على اعتبار أن النظر في الأصول هي جزء من أجزاء صناعة، هي صناعة الفقه، مما يجعل العلاقة بين الأصول وبين الفقه علاقة تضمن جزئية، بمعنى أسبقية الفقه على أصوله تاريخياً ونظرياً..، بالتالي هو علم ظني ولا يمكن بحال اعتباره علماً قطعياً، في حين هي القضية الأساس التي يبنى عليها الشاطبي مشروع) (بنعلي، 2016، ص 5)؛ ليخلص إلى القول أن (ابن رشد سبق الشاطبي في مشروع إصلاح علم أصول الفقه؛ بل إن عناصر الإصلاح كامنة في مشروع ابن رشد) (بنعلي، 2016، ص 4).

بل إن ابن رشد ألحق دليل القياس بدلالات الألفاظ؛ ما يكشف عن الموقع المحوري لهذا المبحث الدلالي في المنظومة الرشدية؛ فقد أقر ابن رشد (1994) 'بحجية القياس؛ لكنه تساءل إن كان القياس دليلاً شرعياً من جنس ما تقدم أم لا، يعني بذلك الكتاب والسنة والإجماع' (ص 124)؛ فيكشف ابن رشد (1994) 'أن القياس ليس من جنس ما سبق؛ حيث عرض بالنقد والتفكيك لمفهوم القياس عند الأصوليين، ثم ألحقه بدلالات الألفاظ، ولم يجعله دليلاً مستقلاً على غرار ما يراه جمهور الأصوليين' (ص 124)؛ فقال: (..إنه إذا توّمل هذا المعنى الذي يعنونه بالقياس في هذا الموضع ظهر أن ذاك ليس بقياس وأنه من جنس إبدال الجزئي مكان الكلّي، والدليل على ذلك أن الأصل إنما تعلق به الحكم بالنص أو



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

الإجماع، فإن صرح بالعلة الموجبة للحكم، وكانت أعم من الأصل فهذا يلتحق بالعام، ..، وأما إذا لم يكن صرح بالعلة الموجبة للحكم واقتضاها مفهوم اللفظ، وكانت أعم من الأصل، كان من باب إبدال الجزئي مكان الكلّي، وعند ذلك إنما صح بالاجتهاد أو بالحس أنه داخل تحت ذلك الكلّي، ألحقنا به ذلك الحكم،. وإذا كان هذا هكذا، وكان ما يعنونه بالقياس في هذه الصناعة في الأكثر راجع إلى ما تقتضيه الألفاظ بمفهوماتها، وكانت الألفاظ إنما تقتضي ذلك بالقرائن.. (ابن رشد، 1994، ص 125-126). ثم 'شرع (ابن رشد، 1994) في عرض مراتب دلالات الألفاظ وطرقها بقرائنها' (ص127)، حيث يخلص بعد عرضها إلى القول: (.. الأنواع التي يسمونها بالقياس المخيل والمناسب وقياس الشبه هي قرائن تدل عندهم على إبدال الألفاظ وليست أقيسة، ولا يوجد لها فعل القياس..) (ابن رشد، 1994، ص 130-131). وفي ضوء هذا يكون موضوع علم أصول الفقه عند ابن رشد الذي يميزه عن غيره من العلوم هو مباحث الألفاظ وطرق دلالاتها على الأحكام؛ من حيث كونها معينة للأصولي على الاستنباط، وطريقته التي يتوسل بها لذلك، دون سائر المباحث المنضوية في كتب أصول الفقه؛ ولم يكن إخراجها من موضوعات هذه العلم إجراء اعتباريا منه؛ بل كان مسلكا طبيعيا أفضى إليه تحليله لماهية هذا العلم وموقعه من التصنيف المعرفي الدقيق باعتباره آلة، وليس عملا أو ثمرة؛ بخلاف باقي المباحث فإنها أمور عملية أو ثمار؛ لأن العلم يعرف بأعراضه الذاتية. وبناء على ما قرره ابن رشد هنا دعا بعض الباحثين المعاصرين إلى (أن القياس ينبغي أن ينتقل من الأدلة المختلف فيها، إلى اعتباره وجها من وجوه الدلالة وطريقا من طرق الوقوف على المراد) (في الوافي، 2001، ص 304).



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50


Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة



ويرى مصدر تحقيق كتاب ابن رشد، الضروري في علم أصول الفقه، الأستاذ محمد سيناصر أن نتيجة ما ذهب إليه ابن رشد هنا أن (المنهج الأصولي لا يرقى حسب ابن رشد إلى أن يكون منهجا في ضبط وجوه وأحوال تحصيل المجهول من المعلوم في الميدان الفقهي، إنه منهج في ضبط دلالات الألفاظ فقط؛ لأن الخطاب الديني عقديا كان أم شرعيا، خصوصا إذا لم يكن نصا خطاب مجازي يعمل فيه الفكر ويستدل به بالاستناد إلى وجه من وجوه المجاز، الذي تحده قرينة من القرائن (استعارة، حذف، زيادة، إبدال الكلي مكان الجزئي، إبدال الجزئي مكان الكلي) وهذا أمر اعتمده بعض مفكري الإسلام للحد من سلطة الأثر المنقول وحيا كان أم غير وحي لفسح المجال للاحتكام إلى الحكمة الإنسانية. إن الجهاز النظري في الأعمال الفكري الفقهي جهاز بلاغي بياني..)، (ابن رشد، 1994، ص 13)؛ لكن نسبة هذا الحكم عن علم أصول الفقه لابن رشد فيه نظر؛ ذلك أن ابن رشد لم ينف ذلك عن علم أصول الفقه كله؛ بل نفاه فقط عن القياس عندما كان بصد تحديد ماهيته ومناقشة حد القياس عند غيره من الأصوليين بحسن نقدي، فقال ابن رشد (1994) في مبحث القياس: (وبالجملة فإنه مما يظهر أن أكثر المواضع التي يستعمل القياس فيها القائلون بالقياس في الشرع ليس يستعملونه في استنباط حكم مجهول عن معلوم، على جهة ما يستنبط عن المقدمات المعقولة مطلب؛ لكن في تصحيح إبدال الألفاظ في مكان مكان ونازلة نازلة، فإن الأنواع التي يسمونها بالقياس المخيل والمناسب وقياس الشبه؛ هي قرائن تدل عندهم على إبدال الألفاظ، وليست أقيسة، ولا يوجد لها فعل القياس..) (ص 130).



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفه

3. - تقييم مسلك ابن رشد في إعادة هيكلة علم أصول الفقه في ضوء موقف الأصوليين

3.1. تقييم مسلك ابن رشد في ضوء موقف المخالفين له

قد يبدو رأي ابن رشد هذا مخالفا لما درج عليه جمهور علماء أصول الفقه قبله من الذين يعدون الأدلة هي موضوع علم الأصول؛ حيث ذهب الجمهور إلى أن 'موضوع الأصول الأدلة السمعية' (الإيجي، 2004، ص 23 ج 1). ويقول الأمدي (د.ت): (..). ولما كانت مباحث الأصوليين في علم الأصول لا تخرج عن أحوال الأدلة الموصلة إلى الأحكام الشرعية المبحوث عنها فيه وأقسامها واختلاف مراتبها وكيفية استثمار الأحكام الشرعية عنها على وجه كلي كانت هي موضوع علم الأصول (ص ص 37-39)، وقول الشوكاني (1999): (مَوْضُوعُ عِلْمِ أُصُولِ الْفِقْهِ هُوَ الدَّلِيلُ السَّمْعِيُّ الْكُلِّيُّ فَقَطُّ) (ص 23، ج 1)

والحقيقة أن النظرة الموضوعية لما قام به ابن رشد تكشف أن اجتهاده في إعادة تصنيف وحصر مباحث علم أصول الفقه دقيق جدا، ومتناغم وماهية هذا العلم والغاية منه؛ لأن الأدلة مثلا؛ لا تعد جزءا من أجزاء هذه العلم وإن انصب عمل الأصولي عليها، فهي مجرد مصادر معرفية لهذا العلم يُجري عليها عملية الاستنباط؛ كما يُجري عليها أصحاب سائر العلوم استنباطاتهم؛ على غرار علماء التفسير، والكلام، والنحو؛ والتصوف، فكما لا يمكن لعالم الكلام وهو يستنبط منها الأدلة على وجود الله تعالى، أن يدعي أن الكتاب والسنة جزء من علم الكلام، ولا يمكن لعالم النحو الذي يجعل من القرآن الكريم مصدرا أساسيا لقواعده، أن يعده جزءا من علمه؛ ولا يتأتى لعالم التفسير الادعاء بأن القرآن الكريم جزء من علمه، شأنه شأن عالم الحديث رواية ودراية؛ كذلك الحال بالنسبة لعالم أصول الفقه، الذي لا يمكنه هو الآخر الادعاء أن الأدلة التي يشتغل عليها في عملية الاستنباط جزء من ماهية علمه، فعمله وإن بدا موغلا في الأدلة والنصوص وأشد اشتغالا عليها؛ إلا أنه لا يتأتى له احتكارها، فكل صاحب علم ينهل منها حسب اختصاصه دون أن يتفرد به؛ لأنه ملزم بالتقيد بموضوع علمه الذي يشتغل عليه، وخصائصه الذاتية؛ فالأدلة في موضوعه ليست مقصودة لذاتها؛ بل المقصود هو الأحكام، والطرق الموصلة إليها هو علم أصول الفقه.

وفي ضوء هذا يقول ابن خلدون (د.ت): (أصول الفقه، وهو النظر في الأدلة الشرعية من حيث تؤخذ منها الأحكام والتكاليف) (ص 369). ويقول الشوكاني (1999): (..). وَجَمِيعُ مَبَاحِثِ أُصُولِ الْفِقْهِ رَاجِعَةٌ إِلَى إِبْتَاتِ أَعْرَاضِ ذَاتِيَّةِ



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفه

لِلأَدِلَّةِ وَالْأَحْكَامِ، مِنْ حَيْثُ إِثْبَاتِ الْأَدِلَّةِ لِلْأَحْكَامِ، وَتُبُوتِ الْأَحْكَامِ بِالْأَدِلَّةِ، بِمَعْنَى أَنْ جَمِيعَ مَسَائِلِ هَذَا الْفَنِّ هُوَ الْإِثْبَاتُ، وَالْتُبُوتُ (ص 23، ج 1)؛

فموضوعه في ضوء خصائصه الذاتية؛ هو كيفية الاستنباط ومناهجه وآياته؛ ذلك أن الصرامة العلمية تقتضي دقة تحديد العلوم وفصل موضوعاتها للتمييز بينها، بغض النظر عما بينها من تكامل وتداخل أحيانا؛ وهو ما توخاه ابن رشد وسعى إلى التأسيس له وتكريسه في الدرس الأصولي من خلال رؤيته التجديدية؛ لاسيما وأن الكثير من المباحث التي طفت بها كتب أصول الفقه التأسيسية سرعان ما استقلت عنها لتجد لها مكانا في علوم أخرى؛ على غرار موضوعات القراءات، والناسخ والمنسوخ، وأسباب النزول التي التحقت بعلوم القرآن، وإن استعان بها الأصولي أحيانا في عمله الاستنباطي كما يستعين بأدوات أخرى من خارج موضوعه، وكذا موضوعات الأخبار ومراتب الرواية والجرح والتعديل التي التحقت بعلوم الحديث؛ ناهيك عن مسائل التحسين والتقييح التي استقل بالحديث فيها ومعالجتها علم العقيدة.

3. 2. تقييم مسلك ابن رشد في ضوء آراء الموافقين له

إن الحصر الرشدي لموضوعات أصول الفقه بدقة علمية سيمهد لإعطائه المكانة اللائقة بما في مصنفات مقررات التدريس في مختلف الأطوار؛ لأن ما هو مقرر حاليا أن علم أصول الفقه متشعبة مسائله، تثقل كاهل طلبة العلم والباحثين؛ حين يجدون أنفسهم يطوفون في مختلف العلوم والفنون دون أن يلموا بشكل دقيق بقواعد الاستنباط التي هي أساس العلم.

بل إن أبا حامد الغزالي يلمح إلى ما ذهب إليه ابن رشد هنا؛ باعتبار أن علم أصول الفقه اجتهاد بشري اختياري؛ سواء وضعت قواعده عن طريق الاستقراء أو عن طريق الاستنتاج، أو غير ذلك من المناهج والآليات؛ فيقول: (اعلم أن هذا القُطْبَ [كَيْفِيَّةِ اسْتِمَارِ الْأَحْكَامِ مِنْ مُثْمَرَاتِ الْأُصُولِ] هُوَ عُمْدَةُ عِلْمِ الْأُصُولِ؛ لِأَنَّ مَيْدَانَ سَعْيِ الْمُجْتَهِدِينَ فِي اقْتِبَاسِ الْأَحْكَامِ مِنْ أُصُولِهَا وَاجْتِنَائِهَا مِنْ أَغْصَانِهَا إِذْ نَفْسُ الْأَحْكَامِ لَيْسَتْ تَرْتَبُ بِاخْتِيَارِ الْمُجْتَهِدِينَ وَرَفْعِهَا وَوَضْعِهَا. وَالْأُصُولُ الْأَرْبَعَةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ وَالْعَقْلِ لَا مَدْخَلَ لِاخْتِيَارِ الْعِبَادِ فِي تَأْسِيسِهَا وَتَأْصِيلِهَا، وَإِنَّمَا مَجَالُ اضْطِرَابِ الْمُجْتَهِدِ وَاكْتِسَابِهِ اسْتِعْمَالَ الْفِكْرِ فِي اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ وَاقْتِبَاسِهَا مِنْ مَدَارِكِهَا) (الغزالي، 1993، ص 180)، ويقول أيضا: (..الكتاب والسنة والإجماع، فالعلم بطرق ثبوت هذه الأصول الثلاثة وشروط صحتها ووجوه دلالتها على الأحكام هو العلم الذي يعبر عنه بأصول الفقه) (الغزالي، 1993، ص 6).

ويقول ابن خلدون (د.ت): (..احتاج الفقهاء والمجتهدون إلى تحصيل هذه القوانين والقواعد لاستفادة الأحكام من الأدلة، فكتبوها فنا قائما برأسه سموه أصول الفقه) (ص 371)، فهو يشير هنا وفي موضع آخر من مقدمته إلى أن علم



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفه

أصول الفقه هو علم قوانين الاستنباط فيقول: (.ثم لا بد في استنباط هذه الأحكام من أصولها من وجه قانوني يفيد العلم بكيفية هذا الاستنباط وهذا هو أصول الفقه العُلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَيْهِ عَلَى وَجْهِ التَّحْقِيقِ) (ابن خلدون، د.ت، ص 355) لذلك؛ وعلى الرغم من أنه جعل من موضوعات هذا العلم ومسائله الأدلة؛ لكن ليست مقصودة بذاتها؛ بل من خلال النظر فيها من حيث كونها أدلة للاستنباط فيقول بعد عرضها: (فكان من أول مباحث هذا الفن النظر في كون هذه أدلة) (ابن خلدون، د.ت، ص 370)؛

ففي هذه النصوص وغيرها إقرار بأن علم أصول الفقه في ماهيته وخصائصه الذاتية هو علم القواعد، وليس علم الأدلة والأحكام، وأن حضور مباحث الأدلة والأحكام، في درسه هو حضور المرافق المحاور الممد المعزز أو المثمر؛ فهي كالشروط الخارجة عن ماهية العلم، بينما قواعد وطرق الاستنباط ودلالات الألفاظ هي ركن هذا العلم المشكلة لماهيته وخصائصه الذاتية. ولهذا عرفه الكثير من العلماء؛ بأنه (العُلْمُ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الْفَرَعِيَّةِ عَنْ أُدْلِيَّتِهَا التَّفْصِيلِيَّةِ) (الأصفهاني، 1986، ص 13، ج 1)؛ ويقول التفتازاني: (.أُصُولُ الْفِقْهِ فَصَارَتْ عِبَارَةً عَنْ الْعِلْمِ بِالْقَوَاعِدِ الَّتِي يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى الْفِقْهِ)، (التفتازاني، د.ت، ص 34)

فهو علم بالقواعد وليس علما بأدلة ومصادر القواعد. وقيل: (هو إدراك القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الفقه) (ابن أمير حاج، 1983، ص 26، ج 1)، وهذا يعني (أن الأصولي يبحث في الأدلة الكلية ودلالاتها لوضع أي صياغة القواعد الكلية، مثل الكتاب والسنة أدلة يحتج بها، والنص مقدم على الظاهر، والمتواتر مقدم على الآحاد، والمطلق يحمل على المقيد، وكل ما أمر به الشارع فهو واجب، ونحو ذلك من المبادئ أو القواعد العامة) (الزحيلي، 2000، ص 10) ويحاول علماء الدين السمرقندي أن يعطي لعلم أصول الفقه حدين متباينين وإن تقاطعا أحيانا؛ حين يفرق بين أصول الفقه في مفهومه الشرعي، وأصول الفقه في عرف الفقهاء وحقيقته الاصطلاحية المتوخاة هنا؛ فيقول: (وكذا الدلائل السمعية التي تعاقبها هذا العلم يسمى 'أصول الفقه' في عرف الشرع. وكذا الكتاب الذي يذكر فيه تقسيم هذه الأحكام ووجوه تعلقها بهذه الأصول وكيفية استخراج المعاني المسماة بالفقه من الأصول يسمى "أصول الفقه" في عرف الفقهاء) (السمرقندي، 1984، ص 10)؛ ففي ظل هذا التحديد يجعل المصادر والأدلة شرعية بينما يجعل علم أصول الفقه قاصرا في ماهيته على دلالات الألفاظ وطرق الاستنباط، متناغما بذلك وما قرره ابن رشد سابقا. لذلك قصر كتابه على 'الأحكام وما تعرف به هذه الأحكام' (السمرقندي، 1984، ص 11).



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفه

ويكفي كون علم أصول الفقه علما صناعيا باتفاق العلماء الذين صنّفوا في تاريخ العلوم ليمتزج بالجهد البشري وتخرج منه المباحث السابقة؛ لأن الأدلة ليست صناعية خالصة؛ بل هي في مجملها وحي من الله تعالى أو إقرار منه؛ بخلاف القواعد الأصولية وأدوات الاستنباط؛ وهذا ما ذهب إليه ابن رشد (1994) حين قال: (ولكن رأينا أن نجري في ذلك على عادة المتكلمين في هذه الصناعة) (ص 37). وما ذهب إليه ابن خلدون (د.ت) حين قال: (..وأكملت صناعة أصول الفقه بكماله وتمهّدت مسائله وتمهّدت قواعده) (ص 371).

فعلم أصول الفقه علم اجتهادي وليس وحيًا إلهيًا، حتى يدرج فيه الأحكام والأدلة التي تعد إلهية. وبعض علماء الأصول جعلوا هذا المبحث أول مباحث علم أصول الفقه حيث قدموه على الأحكام والأدلة على غرار ما فعل الشيرازي (1980، ص 17)، وأبو الحسين البصري (1403هـ، ص 37)، والجويني (1997، ص 61)، وكتبهم هي المؤسسة لهذا العلم، كما يقول ابن خلدون؛ ما يدل على أن دلالات الألفاظ وقواعد الاستنباط هي علم عماد أصول الفقه على الأقل إن لم تكن هي علم أصول الفقه كما يرى ابن رشد.

وكذلك أطلق الفارابي (1949) 'وصف الصناعة على الفقه الإسلامي في ضوء مفهومه له؛ وعلى الرغم من أن الفارابي يعطي مفهومًا أوسع لعلم الفقه؛ حين يدرج فيه مسائل الجانب النظري والعملي؛ تمشياً وحدود المصطلح ودلالاته وقتئذ؛ إلا أنه يبرز أن الفقه -الذي يعد أصول الفقه جزءاً منه في المفهوم الفارابي- ضرب من الممارسة العملية الاستنباطية الاجتهادية'، (ص 107). وهذه هي ماهية علم أصول الفقه في أجلى تظاهراتها، باعتباره العلم المنوط به هذا الدور في ميدان العلوم الإسلامية برمتها.

4. خاتمة:

بعد عرضنا لمسلك إعادة البناء الهيكلي لعلم أصول الفقه؛ نلخص إلى النتائج والتوصيات الآتية:

(أولاً)- إن ابن رشد الحفيد يعد رائداً من رواد التجديد الأصولي في طبقات الأصوليين والفقهاء القدامى، وكان له فضل السبق في تقرير الكثير من مسائل التجديد والتنبيه عليها؛ ومن معالم التجديد عند ابن رشد إعادة تصنيف العلوم وفق معيار الغاية من العلم؛ ممهداً بذلك لإعادة هيكلة علم أصول الفقه في ضوءها.

(ثانياً)- يرى ابن رشد أن علم أصول الفقه في ماهيته وخصائصه الذاتية، ينحصر في مباحث دلالات الألفاظ وطرق الاستنباط، وهو ما يتناغم وحقيقته المعرفية باعتباره علماً من علوم الآلة، وليس من العلوم العملية ولا من العلوم النظرية،



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

فهو ضوابط وقواعد منهجية، أما باقي أجزاء ومباحث الدرس الأصولي التي أدرجها جمهور الأصوليين على غرار الأدلة والأحكام، فلا تعدو عنده كونها مصادر وثمرا لهذا العلم.

(ثالثا)- إن حصر موضوع علم أصول الفقه في مباحث دلالات الألفاظ وطرق الاستنباط يقيه علما من علوم الآلة متناغما ووظيفته؛ باعتباره آلة ضابط ومنهج استنباط؛ حيث يعين استقلال موضوعه وتميزه على قابليته للتجديد والتطوير؛ على غرار كل العلوم الصناعية والنظرية التي عرفت طريقها نحو التجديد وتوليد علوم وفنون أخرى من رحمها؛ لكن إدراج باقي الموضوعات التي أدرجها علماء الأصول من غير ابن رشد فيه يقيه غير واضح المعالم موزعا بين أنواع شتى من العلوم النظرية والعملية، إضافة إلى علوم الآلة؛ وهو ما يخالف أجدديات تصنيف العلوم التي تتوخى التميز بخصائصها الذاتية لتنضوي في النوع الذي ينسجم وموضوعها، ويسر تجريدها بعدئذ مما علق بها من بعض مسائل وقضايا العلوم المجاورة مما ليس له علاقة بموضوعها.

(رابعا)- إن معالم التجديد الأصولي الرشدي يمكن استثمارها حديثا في التجديد الأصولي الذي يرومه الكثير من علماء الفقه وأصوله المعاصرين، وفي الدرس الأصولي الأكاديمي، وذلك من خلال تركيز الدراسات الأصولية الأكاديمية على مباحث دلالات الألفاظ وطرق الاستنباط وقواعده أكثر من سائر المباحث والموضوعات التي درج على إدراجها غيره، وجعل تلك المباحث موضوعات ثانوية مستقلة تقدم كمكاملة قدر ما يحتاجه هذا العلم أثناء تفعيله واستخدامه، حيث لا تدرج في الدرس الأصولي إلا من حيث علاقتها بعملية الاستنباط وترتيب الأدلة.

5. المصادر والمراجع

الكتب

- الآمدي، سيف الدين، (د.ت)، الإحكام في أصول الأحكام، ت: عبد الرزاق عفيفي، دار المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان

El emidi seyf eddine.(d.t) Elihkam fi ousoul el ihkam. T:derrazzak afifi dar el maktab el islami.beyrouth,

- الإسنوي، جمال الدين، (1420هـ/1999م)، نهاية السؤل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

Elasnaoui djameleddine, (1420هـ/1999م)، nihayet essoul, t1. dar elkoutoub eleailmaia beyzouth,

- الأصفهاني، شمس الدين، (1406هـ/1986م)، بيان المختصر، ط1، تحقيق محمد بقا، دار المدني، السعودية.

Elasfahani..chemseddine.(1406هـ/1986م) beyen. elmoukhtassar. T1. tahkik

: mouhamed. beka. dar.elmada.essaoudia.

- ابن أمير حاج، شمس الدين، (1983م)، التقرير والتحبير، ط2، دار الكتب العلمية.

Ibnemir.hadj.chemseddine.(1983م) ettakrir.waettahbir.t2 dar elkoutoub eleailmaia beyzouth.

- الإيجي، عضد الدين، (2004)، شرح مختصر المنتهى الأصولي، ط1، تحقيق: محمد إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت.

Elidji. adoureddine.(2004). Charh.moukhtassar.elmountaha. t1. tahkik

:mouhamed.ismail. dar elkoutoub eleailmaia. beyzouth,

- البصري، أبو الحسين، (1403هـ)، شرح العمدة، تحقيق: خليل المي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت

.elbisri. Abouelhacen.mouhamed. (1403h). charh.eloumed. tahkik:

khalil.elmi. t1. dar elkoutoub eleailmaia beyzouth,

- التفتازاني سعد الدين، (د.ت)، شرح التلويح، مكتبة صبيح بمصر.

Etteftazani.saadeddine. (d.t) charh ettalwih. Mektabet.sbih. misr.

- الجويني عبد الملك، (1997)، البرهان، تحقيق صلاح بن عويضة، ط1، دار الكتب العلمية بيروت.

Eldjouayni.abdelmalik. elborhan. tahkik: salah benawida. T1 dar elkoutoub eleailmaia beyzouth.

- ابن حزم، علي، (1983)، رسائل ابن حزم (كتاب التقريب لحد المنطق)، تحقيق: إحسان عباس، ط1،

المؤسسة العربية للدراسات، بيروت.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

Ibnhazm.ali,(1983). rassail. Ibnhazm. (kitab ettakrib lihad elmantik). tahkik, ihsan abees, t1. elpuassassa elarabia liaddirassat. beyrouth.

- ابن خلدون، عبد الرحمن، (د.ت)، المقدمة. المكتبة العصرية، بيروت.

Ibnkaldoun.abderrahmene.(d.t). elmoukadima. elmaktaba. elasria. beyrouth.

- ابن رشد، أبو الوليد، (1994)، الضروري في أصول الفقه، تحقيق جمال الدين العلوي، ط 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

Ibnrouchds.abouelwalid.(1994). addarouri.fi.oussou.elfiqh. tahkik: djamelzddine alwi. t1. dar.elghaeb.elislami.beyrouth.

- الزحيلي، وهبة، (2000)، أصول الفقه ومدارس البحث فيه، دار المكتبي، دمشق

Ezouhaili.wahba. (2000). oussoul.elfish.wa.madaris.elbaht.fih. makal). Dar elmektabi. Demechk.

- السبكي، تقي الدين، (1995)، الإجماع، دار الكتب العلمية، بيروت.

Essoubqi. takieddine. (1995) dar elkoutoub eleailmaia beyzouth.

- السمرقندي، علاء الدين، (1984)، ط 1، ميزان الأصول، تحقيق: محمد عبد البر، ط 1، مطبعة الدوحة الحديثة.

Essamourkandi.alaaeddine. (1984). tahkik: mouhamed abdelbar. T1. Matabat. edouha. elhaditha.

- الشاطبي، أبو إسحاق، (د.ت)، الموافقات، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت.

Echchatibi.Abouishak,(d.t) elmouwafakat,(t1) dar elkoutoub eleailmaia beyzouth,

- الشوكاني، محمد، (1999)، إرشاد الفحول، تحقيق: أحمد عناية، ط 1، دار الكتاب العربي.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

Echchawkani.mouhamed. (1999). irchad elfouhoul. Tahkik,ahmed ainaya. T1. Dar.elkitab. elatabi.

- الشيرازي، أبو إسحاق، (1981)، التبصرة، ط1، تحقيق محمد هيتو،

Abouishak echirazi, ettebsira, t:mouhamed hiyou,

- عطية، أحمد، (1991)، دراسات في تاريخ العلوم عند العرب، دار الثقافة، مصر.

Ahmed atia,dirassat fi tarikh elouloum aibd elarab,dar etakafa misr, t1991

- الغزالي أبو حامد، (1993)، المستصفي، تحقيق: محمد عبد الشافي، ط1، دار الكتب العلمية.

Elghazeli.abouhamed.(1993). elmoustasfa. Tahkik: mouhamed.

abdechchafi. T1. dar elkoutoub eleailmaia beyzouth,

- الفارابي، أبو نصر، (1949)، إحصاء العلوم، تحقيق، عثمان أمين، ط2، دار الفكر العربي.

Elfarabi.aboubasr. (1949). ihsaa.elouloum. tahkik :outhmene.amin. t2.

dar.elfikr.elarabi.

- الوافي حميد، (2001)، مفهوم القطع والظن وأثره في الخلاف الأصولي، ط1، دار السلام، القاهرة، مصر.

Elouafi. Hamid. (2001) Mefhoum elkata waadhane waatrouhou fi elkhilef

elfikhi. T1 dar esselem.zl kahira.misr.

المقالات والدوريات

- بنعلي رشيد، (2016)، (حضور ابن رشد المبهم في متن الشاطبي)، قسم الفلسفة والعلوم الإنسانية،

إصدارات مؤسسة مؤمنون بلا حدود، ص 1-20

Benali.Rachid. (2016). houdhor.ibn.rouchd.elmoubhem.fi.methn.

echchatibi. Kism. elfelsafa. wa.elouloum. elinsania.isdarat Mouassasset

mouminoun. bila. houdoud. S1-20.



ISSN:1112-4040 & EISSN: 2588-204X

رت م د: 1112-4040، رت م د إ: 2588-204X

تاريخ النشر: 2022-10-13

الصفحة: 34-50

السنة: 2022

العدد: 02

المجلد: 36

Date of Publication :13-10-2022

pages : 34-50

Year :2022

N° : 02

Volume : 36

DOI : 10.37138/1425-036-002-002

إعادة هيكلة علم أصول الفقه عند ابن رشد د. عبد الرحمن خلفة

- بوكرن، مصطفى، (د.ت)، (تجديد المنهج في دراسة علم أصول الفقه)، إصدارات مؤسسة مؤمنون بلا حدود، قسم الدراسات الدينية، ص 1-19.

Boukarne.Moustafa. (tedjdid, elmenhadj, fi, dirasat, ailm, oussoul, elfiqh).

mouassasset.mouminoun. bila.houdoud. Kism. edirassat.eddinia, s 1-19

- بن حمادة، سعيد، (2017)، (تصنيف العلوم بين المشرق والمغرب في العصر الوسيط)، مجلة عصور الجديدة، 7 (27)، ص 61-82.

Benhameda.Said. (2017). (tasnif. elouloum. Beyn .elmachrik .wa .

elmaghrib.fi.alasr. elwassit). madjellet.oussour.eldjadida. 7(27). S 61-82

- الفرحان، محمد، (2017)، (تصنيف العلوم بين اليونان والعرب)، مجلة أوراق فلسفية جديدة، العدد 36

<https://philospaper.wordpress.com/2017/11/05/>

Mouhamed.elferhan.(2017). (tasnif. elouloum. beyn.elyounene. wa.elatab).

madjellet.awrak.felsafia.djadida. aded:36.